مصلحة الضرائب العقارية

الإدارة العامة للأطيان الزراعية

قرار مالى رقم ٥ لسنة ١٩٩٢

بشأن تحويل قرى ميت سلسيل — نبروه ، بنى عبيد وجمصه إلى مدن بمحافظة الدقهلية

رئيس مصلحة الضرائب العقارية

بعد الاطلاع على القرار الجمهورى رقم ١٧٥٥ لسنة ١٩٦٠ بتقسيم ج . م . ع إلى محافظات ومدن وقرى وتحديد نطاق المحافظات والقرارات المعدلة له ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٠٨ لسنة ١٩٨٧ بشأن التفويض بالاختصاصات ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٢٠ لسنة ١٩٩١ بتحويل بعض قرى محافظة الدقهلية إلى مدن ؛

وعلى قرار محافظ الدقهلية رقم ٤١٦ لسنة ١٩٩١ بإضافة قرية ميت سلسيل ، نبروه ، بنى عبيد وجمصه بمحافظة الدقهلية إلى الجدول المرافق للقانون رقم ٥٦ لسنة ١٩٥٤ فى شأن ضريبة العقارات المبنية ؛

قـــرر :

مادة ١ — تضاف قرية ميت سلسيل ، نبروه ، بنى عبيد وجمصة بمحافظة الدقهلية إلى الجدول المرافق للقانون رقم ٥٦ لسنة ١٩٥٤

مادة ٢ — ينفذ هذا القرار بدفاتر المكلفات .

مادة ٣ — على إدارة المكلفات والفصل المالى إبلاغ هـــذا القرار إلى الجهات المختصة لتنفيذه ما

صدر فى ١٩٩٢/٩/٣

رئيس المصلحة
محمد محمد العاملى